

خاتمة المستدرك

[109] ويروي عنه صفوان بن يحيى (1)، وعلي بن الحسن بن فضال (2)، واحمد ابن محمد بن عيسى (3)، والصفار (4)، وسعد بن عبد الله (5)، واحمد بن أبي عبد الله (6)، ومحمد بن علي بن محبوب (7)، ومحمد بن يحيى (8)، وحمدان القلانسي (9)، وابن بطة (10)، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب (11)، ومحمد بن احمد بن يحيى (12)، وموسى بن الحسن (13)، وموسى بن القاسم (14)، وسهل بن زياد (15). وفي التهذيب في باب حكم الجنابة: الحسن بن محبوب، عن معاوية بن حكيم، قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) (16). وحمله في الجامع على السهو لعدم العهد برواية الحسن بن _____ (1) تهذيب الاحكام 5: 399 / 1387. (2) رجال النجاشي 412 / 1098. (3) الاستبصار 3: 243 / 871. (4) فهرست الشيخ 165 / 724. (5) الفقيه 4: 62، من المشيخة. (6) فهرست الشيخ 165 / 724. (7) تهذيب الاحكام 4: 188 / 530. (8) تهذيب الاحكام 2: 275 / 1094. (9) فهرست الشيخ 166 / 724. (10) لم نظفر بروايته عنه الا بواسطتين كما في بعض الطرق الى معاوية والظاهر انه من سهو القلم. (11) تهذيب الاحكام 3: 209 / 50. (12) تهذيب الاحكام 1: 399 / 1244. (13) تهذيب الاحكام 5: 192 / 638. (14) الاستبصار 2: 257 / 907. (15) تهذيب الاحكام 6: 287 / 794. (16) تهذيب الاحكام 1: 122 / 324 (*).